الأمم المتحدة

A/C.5/53/SR.4

الجمعية العامة
الدورة الثالثة والخمسون
الوثائق الرسمية

Distr.: General

1 February 1999
Arabic
Original: English

اللجنة الخامسة
محضر موجز للجلسة الرابعة
المعقودة بالمقر، نيويورك،
يوم الثلاثاء، ٦ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٨
الساعة ١٥/٠٠

الرئيس: السيد أبليان ..... (أرمينيا)
ثم : السيد أرميتج (نائب الرئيس) ..... (النمسا)
ثم : السيد أبليان (الرئيس) ..... (أرمينيا)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية: السيد مسيلي

المحتويات

البند ١١٥ من جدول الأعمال: تحسين الحالة المالية للأمم المتحدة

البند ١١٣ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ (تابع)

البند ١١٨ من جدول الأعمال: جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة

مسائل أخرى

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى: Chief of the Official Records Editing Section, Room DC2-0750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في ملزمة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

افتتحت الجلسة الساعة ١٥/٠٠.

البند ١١٥ من جدول الأعمال: تحسين الحالة المالية للأمم المتحدة

١ - السيد كونور (وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية)، قال إن الحالة المالية للأمم المتحدة حالة محفوفة بالمخاطر. فقد اضطرت الأمم المتحدة إلى اللجوء إلى ممارسات مالية كانت تفتقر إلى الحكمة. وبينما كانت السيولة تنضب، لم يكن هناك كثير من المرونة. ووصلت الاشتراكات غير المسددة إلى أكثر من ٢,٥ بليون دولار. واصبح الرصيد النقدي للميزانية العادية يعاني الآن من العجز، وهو ما يرجع في المقام الأول إلى تأخر الاشتراكات وعدم تسديدها. كما أن الرصيد النقدي المخصص لأنشطة حفظ السلام يتقلص بصورة مستمرة، وسيتعين بحلول نهاية العام اقتراض مبلغ كبير لتغطية العجز في الرصيد النقدي للميزانية العادية. وسينخفض مجموع الرصيد النقدي الإجمالي إلى ٥٢٨ مليون دولار بحلول نهاية العام. وسيكون الرصيد النقدي المتبقي في حسابات حفظ السلام مطلوبا لتغطية النفقات الجارية لبعثات حفظ السلام حتى نهاية فترات ولاياتها، ولن يتبقى سوى رصيد ضئيل، إن تبقى أي رصيد على الإطلاق، لتسديد ما يزيد على ٨٦٠ مليون دولار مستحقة للدول الأعضاء التي ساهمت بقوات ومعدات. وباختصار، فإن الاشتراكات لم تسدد بالكامل؛ والرصيد النقدي في مستوى منخفض؛ والالتزامات تتجاوز الأرصدة النقدية الموجودة. ومع تراجع مستوى أنشطة حفظ السلام، فإن إمكانية أن تتوفر مستقبلا أموال من حسابات حفظ السلام لتغطية العجز في الرصيد النقدي للميزانية العادية أصبحت إمكانية مشكوك فيها بصورة متزايدة.

٢ - ومضى يقول إن تسديد الاشتراكات في حينها يعد الأساس الحقيقي للاستقرار المالي للأمم المتحدة. فحتى نهاية أيلول/سبتمبر ١٩٩٨، كان مجموع الاشتراكات غير المسددة يبلغ أكثر من ٢,٥ بليون دولار: ٦٨٣ مليون دولار للميزانية العادية، وأكثر من ١,٨ بليون دولار لعمليات حفظ السلام، و ٢٢ مليون دولار للمحاكم الدولية. وبعد استبعاد المبالغ المستحقة خلال فترة الـ ٣٠ يوما، فإن أكبر المساهمين كان يستأثر بنسبة ٦٧ في المائة من مجموع المبلغ المستحق؛ في حين كان ٩ من بين المساهمين الكبار الـ ١٤ الآخرين يستأثرون بنسبة ١٤ في المائة؛ بينما كانت الدول الأعضاء الـ ١٥٨ المتبقية تشكل نسبة ١٩ في المائة من المبلغ. وكان المبلغ المستحق في ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨ كبيرا بدرجة غير عادية. وكان ذلك يرجع في جانب منه إلى عدم قيام أكبر المساهمين حتى ذلك التاريخ بتسديد بعض المبالغ التي كان قد قرر تسديدها في سنته المالية التي بدأت في ١ تشرين الأول/أكتوبر ١٩٩٧.

٣ - وفي ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨، كان أكبر المساهمين مدينا بنسبة ٨٢ في المائة من مجموع مبالغ الميزانية العادية. وكانت الاشتراكات غير المسددة في الميزانية العادية لواحد من المساهمين الكبار الـ ١٤ التاليين تبلغ نسبة ٥ في المائة من مجموع المبالغ غير المسددة. ومن بين الدول الأعضاء الـ ١٧٠ المتبقية، كانت ٨٣ دولة تشكل نسبة ١٣ في المائة من المجموع. كما ارتفعت بصورة مستمرة منذ عام ١٩٩٠ الاشتراكات غير المسددة في ميزانيات عمليات حفظ السلام، رغم التقلص الكبير في أنشطة حفظ السلام. فمجموع المبالغ غير المسددة لعمليات حفظ السلام بلغ في نهاية أيلول/سبتمبر أكثر من ١,٧ بليون دولار، مع استبعاد مبلغ ١٠١ مليون دولار من الاشتراكات الأخيرة خلال فترة الـ ٣٠ يوما. وفي ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨، كان أكبر المساهمين مدينا بنسبة ٦١ في المائة من مجموع مبالغ الاشتراكات غير المسددة في ميزانيات عمليات حفظ السلام، بينما كان ٩ من

بين المساهمين الكبار الـ ١٤ الآخرين مدينين بنسبة ١٧ في المائة من مجموع المبالغ غير المسددة. ومن بين الدول الأعضاء الـ ١٧٠ المتبقية، كانت ١٥٨ دولة مدينة بنسبة ٢٢ في المائة من المجموع.

٤ - وفي ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨، كانت ١٠٠ دولة عضو قد سددت بالكامل اشتراكاتها في الميزانية العادية عن عام ١٩٩٨ وعن جميع الأعوام السابقة، مما كان يشكل تحسنا مستمرا عن السنوات السابقة. غير أنه في ذلك التاريخ، كانت الأمم المتحدة قد تلقت للميزانية العادية لعام ١٩٩٨ مدفوعات بلغت ٨٧٧ مليون دولار عن اشتراكات السنة الحالية والسنوات السابقة. وكان المبلغ المسدد في عام ١٩٩٨ عن اشتراكات السنة الحالية يبلغ ٧٢٧ مليون دولار فحسب، أو ٦٧ في المائة من المجموع. وفي ٣٠ أيلول/سبتمبر ١٩٩٨، كان المساهمون الكبار الـ ١٥ قد سددوا اشتراكات مجموعها ٧٣١ مليون دولار، في حين سدد جميع المساهمين الآخرين ما مجموعه ١٤٦ مليون دولار.

٥ - واستطرد يقول إن عام ١٩٩٨ شهد نمطا أبعد ما يكون عن الاستقرار في الأرصدة النقدية للميزانية العادية. ففي بداية عام ١٩٩٨، كان هناك عجز قدره ١٢٢ مليون دولار رغم عدم إنفاق مجمل ميزانية الفترة ١٩٩٦-١٩٩٧، وهو الأمر الذي قلل من حجم الأرصدة النقدية السالبة في نهاية عام ١٩٩٧. وسمحت التدفقات النقدية الناتجة عن تسديد اشتراكات عام ١٩٩٨ في حينها بتسديد المبالغ المقترضة من أموال عمليات حفظ السلام، مما أدى إلى القضاء على العجز النقدي السلبي في الميزانية العادية بحلول نهاية كانون الثاني/يناير ١٩٩٨. وجعل استمرار تدفق الاشتراكات في الميزانية العادية من الممكن البقاء في وضع إيجابي فيما يتعلق بالأرصدة النقدية حتى آب/أغسطس، عندما أصبح من الضروري الاقتراض الداخلي مرة أخرى من أموال عمليات حفظ السلام. وفي أيلول/سبتمبر، قامت اليابان بتسديد بقية اشتراكها في الميزانية العادية، مما جعل من الممكن تسديد الأموال المقترضة من عمليات حفظ السلام، والتمتع في نهاية شهر أيلول/سبتمبر بوضع إيجابي فيما يتعلق بالأرصدة النقدية. غير أنه نتيجة لعدم التيقن من تلقي مدفوعات من الولايات المتحدة الأمريكية، كان من المسقط أنه سيلزم الاقتراض الداخلي مرة أخرى من أموال عمليات حفظ السلام لتمويل الاحتياجات النقدية للميزانية العادية خلال الربع الأخير من العام.

٦ - وأشار إلى أن العديد من الدول الأعضاء قد أوضحت أنها ستسدد اشتراكاتها في الميزانية العادية في الربع الأخير من عام ١٩٩٨. غير أن الولايات المتحدة الأمريكية أبلغت الأمانة العامة بأن التشريع الوطني اللازم لم يصدر بعد بصورة كاملة، وبأنها لا تستطيع أن تؤكد أنها ستسدد فعلا كل المدفوعات التي كانت تأمل أن تسددها بحلول ٣١ كانون الأول/ ديسمبر ١٩٩٨. وبالتالي، لم تدرج تلك الأموال في التنبؤات المتعلقة بالحالة النقدية. وعلى ذلك الأساس، من المقدر أن يعاني الرصيد النقدي للميزانية العادية في نهاية العام من عجز قدره ٢٤٧ مليون دولار. ويعد ذلك الإسقاط استمرارا لاتجاه تزايد العجز الذي بدأ في عام ١٩٩٤.

٧ - ومضى يقول إنه في الأعوام ١٩٩١ إلى ١٩٩٤ وفي عامي ١٩٩٦ و ١٩٩٧، سددت الولايات المتحدة الأمريكية في المتوسط مبالغ تزيد بدرجة طفيفة عن اشتراكاتها المقررة في الميزانية العادية بالنسبة لمجمل تلك الفترة؛ وعلى العكس من ذلك، لم تسدد سوى ٤٨ في المائة في عام ١٩٩٥. وأوضح أنه ما لم تتوفر مدفوعات لتعويض العجز، ستعاني الأمم المتحدة من عجز في الرصيد النقدي لميزانيتها العادية في كل عام من الأعوام المقبلة، وستواجه احتياجا متكررا للاقتراض الداخلي.

٨ - وقال إن مجموع الرصيد النقدي غير المستخدم من ميزانيات عمليات حفظ السلام كان يبلغ ٨٤٤ مليون دولار في نهاية أيلول/سبتمبر، ومن المتوقع أن ينخفض إلى ٧٧٥ بحلول نهاية العام. وبوجه عام، من المسقط أن مجموع نفقات حفظ السلام سيتجاوز اشتراكات حفظ السلام في عام ١٩٩٨، مما يعكس انخفاضا في المبالغ المقررة نتج عن تطبيق رد المبالغ المتراكمة للدول من الأرصدة غير المنفقة لبعثات حفظ السلام. وعلاوة على ذلك، فإن ما جرى تكبده من نفقات أثناء مرحلة تصفية العديد من بعثات حفظ السلام لم يقابله تسديد الاشتراكات المقررة المناظرة. وقد كان هناك انخفاض حاد في مستوى أنشطة حفظ السلام منذ عامي ١٩٩٤ و ١٩٩٥. والنتيجة الطبيعية التي لا يمكن تجاهلها هي أن الرصيد النقدي لعمليات حفظ السلام آخذ في التقلص، وأنه سيستمر في هذا الاتجاه.

٩ - واستطرد يقول إنه في كل سنة من السنوات الأخيرة، كان مجموع الأرصدة النقدية للميزانية العادية ولعمليات حفظ السلام مجتمعة يقل عن السنة السابقة. ومن المسقط بحلول نهاية عام ١٩٩٨ أن يبلغ مجموع الأرصدة النقدية مجتمعة ٥٢٨ مليون دولار، على أساس وجود رصيد نقدي سالب قدره ٢٤٧ مليون دولار في الميزانية العادية ورصيد نقدي موجب قدره ٧٧٥ مليون دولار في عمليات حفظ السلام. وبحلول كانون الأول/ ديسمبر، سيلزم اقتراض ٣٢ في المائة من الرصيد النقدي لعمليات حفظ السلام لتغطية العجز في الرصيد النقدي للميزانية العادية، مما سيؤدي إلى مزيد من الانخفاض في مستوى السيولة. كما أن توفر إمكانية الاقتراض الداخلي من أموال حفظ السلام مستقبلا اصبح أمرا مشكوك فيه بصورة متزايدة.

١٠ - وأوضح أنه بحلول نهاية عام ١٩٩٨، من المقدر أن مبلغ ٨٦٤ مليون دولار سيكون مستحقا للبلدان المساهمة بمعدات وقوات. ومن المتصور أن يصل الرقم الإجمالي للمبالغ المسددة لعام ١٩٩٨ إلى ١٧٩ مليون دولار. ووفقا للهدف الذي أعلنه الأمين العام والمتمثل في تسديد كامل مبلغ الالتزامات التي تتكبدها المنظمة خلال السنة التي تمت فيها تلك الالتزامات، بذلت كافة الجهود الممكنة لدفع النفقات المتكبدة في عام ١٩٩٨. ومن المتوقع أن يبلغ مجموع الالتزامات لعام ١٩٩٨ بالنسبة للقوات ١٦٢ مليون دولار، وسيتم تسديد مدفوعات تبلغ ١٦٤ مليون دولار للمعدات المملوكة للقوات والوحدات. وقد وردت اشتراكات متأخرة قيمتها ١٥ مليون دولار من الدول الأعضاء، وستستخدم في دفعة إضافية من عمليات التسديد. وحتى رغم ذلك، تظل مديونية المنظمة مرتفعة. فلن يكون ممكنا دفع المستوى الحالي من التزامات القوات والمعدات حتى تتلقى المنظمة الاشتراكات التي تأخر دفعها لمدة طويلة في ميزانيات عمليات حفظ السلام.

١١ - وتساءل عدة مرات عن المدى الذي يمكن أن تستمر إليه هذه الحالة الراهنة. وقال إن من الممكن القول بأن الحالة ستستمر طالما كانت هناك أموال يمكن الاقتراض منها في ميزانيات عمليات حفظ السلام؛ وطالما ظل الأعضاء يتساهلون في عدم دفع الاشتراكات المستحقة لهم.

١٢ - وانتقل إلى مسألة المادة ١٩ من الميثاق، فقال إنها تنطبق على جميع الاشتراكات المقررة. وأوضح أن الممارسة الحالية فيما يتعلق بالمادة ١٩ تتضمن عملية حسابية سنوية واحدة قرب نهاية كل سنة بالنسبة للسنة التالية، بمقارنة مجموع الاشتراكات غير المسددة المستحقة والمدفوعة في نهاية تلك السنة بالمجموع الإجمالي للأنصبة المقررة المستحقة والمدفوعة خلال السنتين السابقتين. ولا تدرج في هذه العملية الحسابية الاشتراكات الصادرة في كانون الأول/ ديسمبر، التي تمتد فترة الـ ٣٠ يوما التي تستحق خلالها إلى السنة التالية. ويتم فقدان حق التصويت في الجمعية العامة بموجب المادة ١٩ بصورة آلية، ما لم تقرر الجمعية العامة منح استثناء بشكل

خاص أو حتى يتم تلقي الحد الأدنى اللازم من المدفوعات. وفي أواخر تشرين الثاني/نوفمبر أو أوائل كانون الأول/ديسمبر، تقوم الأمانة العامة بتنبيه الدول التي تواجه خطر الوقوع تحت طائلة المادة ١٩ في السنة التالية؛ وقبل الاجتماع الأول للجمعية العامة في السنة الجديدة، يقوم الأمين العام رسميا بإخطار رئيس الجمعية العامة بالدول الأعضاء التي تنطبق عليها المادة ١٩. وفي عام ١٩٩٨، تضمنت رسالة الإخطار الرسمية ٣٩ من الدول الأعضاء، وعدد أقل من ذلك في وثائق الإخطار التالية. ولم تتضمن رسالة الإخطار الدول الأعضاء التي استثنتها الجمعية العامة من تطبيق المادة ١٩ عليها (وكان عددها ٣ دول في بداية عام ١٩٩٨). واختتم كلمته بقوله إن من المستحيل إجراء الحسابات النهائية اللازمة لتطبيق المادة ١٩ إلى أن تعرف الأرقام الدقيقة للاشتراكات التي تصدر أو من المقرر أن تصدر بحلول نهاية تشرين الثاني/نوفمبر.

١٣ - **السيد أتيانتو** (إندونيسيا)، تكلم بالنيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين، فقال إنه كما أكد وزراء خارجية مجموعة الـ ٧٧ والصين في اجتماعهم السنوي الثاني والعشرين، فإن السبب الأولي في المصاعب المالية التي تواجهها المنظمة إنما يتمثل في إخفاق بعض البلدان المتقدمة النمو في دفع اشتراكاتها المقررة في الميزانية العادية وميزانية عمليات حفظ السلام في حينها وبالكامل ودون شروط. غير أنه أشار إلى أن البلدان التي يمثلها تسلم مع ذلك بضرورة التفهم المتعاطف لموقف الدول الأعضاء التي تعجز بصورة مؤقتة عن الوفاء بالتزاماتها المالية نتيجة لصعوبات اقتصادية حقيقية.

١٤ - وأضاف أن البلدان التي يمثلها تلاحظ مع الأسف أن استمرار العجز في التدفقات المالية في الميزانية العادية قد جعل من اللازم أن تلجأ الأمانة العامة إلى الاقتراض الداخلي من ميزانيات عمليات حفظ السلام. واختتم كلمته بقوله إن مجموعة البلدان التي يمثلها لا تزال تشعر بالقلق إزاء تأخر تسديد المدفوعات للبلدان النامية التي ساهمت بقوات ومعدات في مختلف عمليات حفظ السلام.

١٥ - **السيدة لوبيز** (الفلبين)، تكلمت بالنيابة عن الدول الأعضاء في رابطة أمم جنوب شرق آسيا، فقالت إن تلك الدول تؤيد تماما البيانات التي أدلى بها ممثل إندونيسيا بالنيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين. ومضت تقول إن الرابطة تشعر بالقلق من استمرار الحالة المالية على ما هي عليه يقوض قدرة المنظمة على أن تنفذ بشكل كامل وكفء وفعال البرامج والأنشطة التي كلفتها بها الدول الأعضاء. وأوضحت أن الأزمة المالية التي تواجهها المنظمة ترجع إلى تأخر أو عدم دفع الاشتراكات المقررة من قبل بعض الدول الأعضاء، وبخاصة أكبر المساهمين. وأضافت أن أعضاء الرابطة لا يوافقون على الرأي الذي أبداه البعض بأن جدول الأنصبة المقررة يجعل من المتعذر على بعض الدول الأعضاء أن تفي بالتزاماتها المالية القانونية تجاه الأمم المتحدة. وأشارت إلى أنه رغم الصعوبات الاقتصادية الراهنة، فإن بلدان جنوب شرق آسيا تأخذ التزاماتها بموجب الميثاق مأخذ الجد بمحاولة دفع اشتراكاتها في حينها. وهي تتوقع من الآخرين ذوي القدرة الأكبر على الدفع أن يبذلوا جهودا أكبر لدفع الاشتراكات المقررة عليهم.

١٦ - واستطردت تقول إن بلدان رابطة أمم جنوب شرق آسيا تأسف لاضطرار الأمم المتحدة للاقتراض الداخلي من أموال عمليات حفظ السلام لتمويل أنشطة الميزانية العادية، مما أدى إلى تأخير تسديد المدفوعات للبلدان المساهمة بقوات من البلدان النامية. وقالت إن أسلوب فرض الشروط لدفع الاشتراكات المقررة المستحقة هو أسلوب غير مقبول ويجب ألا يسمح باستمراره. وأضافت أن من المؤسف أن الفريق العامل الرفيع المستوى المفتوح باب العضوية المعني بالحالة المالية للأمم المتحدة لم يتمكن، بعد ثلاث سنوات من المداولات، من

التوصية بتدابير تستعيد للمنظمة سلامتها المالية وتكفل امتثال الدول الأعضاء لالتزاماتها بموجب الميثاق. واختتمت كلمتها بقولها إن الاقتراحات المتعلقة بتشجيع الدول الأعضاء على دفع الاشتراكات المستحقة عليها في حينها هي اقتراحات تستحق المزيد من النظر والدراسة؛ غير أن بلدان الرابطة لا تزال تعتقد أن السبيل الفعال الوحيد لحل المشكلة إنما يكون من خلال التسوية المبكرة للمتأخرات ودفع الاشتراكات المقررة في حينها.

١٧ - **السيد كمال** (باكستان)، أعرب عن قلق بلده إزاء تدهور الحالة المالية للمنظمة، وقال إن قبول الأمانة العامة للموظفين المعارين قد أدى إلى ما يعتبر مخالفة للمادتين ١٠٠ و ١٠١ من الميثاق وإلى اختلال جغرافي خطير في بعض أجزاء المنظمة. وأضاف أن أسلوب الاقتراض الداخلي من ميزانيات عمليات حفظ السلام يدعو للقلق هو الأخر. وقال إن من المفارقات أن الدول الأعضاء التي لبت نداء الأمم المتحدة لصون السلام والأمن الدوليين أصبحت مضطرة تقريبا لأن تتحمل عدم وفاء الدول الأعضاء الأخرى لالتزاماتها بموجب الميثاق، وبخاصة واحد من كبار المساهمين.

١٨ - واستطرد يقول إن وفد بلده يتساءل إلى أي مدى سيظل مطلوبا من البلدان النامية أن تمول المنظمة بالنيابة عن أولئك الذين يملكون القدرة على الدفع وإن كانوا لا يدفعون اشتراكاتهم المقررة بالكامل وفي حينها ودون شروط. ووصف رد وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية بأنه محزن، وبخاصة لأولئك الذين تدين لهم بالكثير قلة قليلة من الدول الأعضاء.

١٩ - وذكر بأن وفد بلده اقترح من قبل أن تنظر اللجنة الخامسة في الحالة المالية للأمم المتحدة من كل جوانبها بغية إيجاد حل للمشكلة. فالفريق العامل الرفيع المستوى المفتوح باب العضوية المعني بالحالة المالية للأمم المتحدة لم يكن على مستوى الآمال المعقودة عليه؛ ويؤمل أن تنجح اللجنة الخامسة فيما أخفق فيه الفريق العامل. وأشار إلى أن اللجنة اتخذت بالفعل خطوة إلى الأمام عندما طلبت إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن تقديم حوافز إلى الدول الأعضاء المنتظمة في دفع اشتراكاتها المقررة. وأضاف أن اللجنة ينبغي أن توصي أيضا باستعراض تطبيق المادة ١٩ بغية جعلها أكثر فاعلية.

٢٠ - ومضى يقول إنه لا يمكن عزل الحالة المالية للأمم المتحدة عن الأزمة المالية الخطيرة التي يمر بها العالم حاليا. وقال إن الأمم المتحدة يجب أن تتبنى نهجا مبتكرا في معالجة الحالة المقلقة، وبخاصة على النحو الذي تأكد في الاتجاهات الأخيرة نحو الركود الاقتصادي في جنوب شرق آسيا وأمريكا اللاتينية والاقتصادات التي تمر بمرحلة الانتقال وبعض البلدان الأقل نموا. فالحالة المالية للأمم المتحدة يجب ألا تمنعها بأي حال من الأحوال من الاضطلاع بدورها في تشكيل الهيكل المالي العالمي الجديد. واختتم كلمته بقوله إن مسؤولية تزويد المنظمة بالموارد التي تحتاجها لإنجاز ذلك هي مسؤولية جماعية لجميع الأعضاء.

٢١ - **السيد سيتشو** (بيلاروس)، قال إن الصعوبات المالية التي تواجهها الأمم المتحدة تترك أثرا معاكسا على قدرة المنظمة على إنجاز البرامج الموافق عليها وتقوض عملية الإصلاح. وأشار إلى أن ثمة خطر من أن تصبح الأزمة المالية أزمة دائمة؛ ونتيجة لذلك، فإن مشكلة فنية تتحول بصورة سريعة إلى مشكلة سياسية، وهو ما يمكن أن يقوض الأسس التي ترتكز عليها المنظمة. وقال إن الآلية الراهنة لحل المشاكل المالية للأمم المتحدة آلية محدودة وغير فعالة؛ إذ يلزم اتخاذ تدابير ملموسة على أساس المقترحات العديدة المقدمة من الخبراء، بما في

ذلك المقترحات المقدمة في الفريق العامل الرفيع المستوى المفتوح باب العضوية المعني بالحالة المالية للأمم المتحدة.

٢٢ - ومضى يقول إن السبب الرئيسي للازمة المالية يتمثل في اتساع نطاق أنشطة المنظمة، وما واكب ذلك من زيادة كبيرة في النفقات، إلى جانب عدم دفع الاشتراكات بالكامل وفي حينها، ولا سيما من جانب أكبر المساهمين. وأوضح أن وفد بلده يرحب بالخطوات الإيجابية التي اتخذت لإصلاح جدول الأنصبة المقررة، فضلا عن الجهود التي يبذلها الأمين العام لإضفاء الاستقرار على الحالة المالية وخفض التكاليف الإدارية وتحسين إدارة الموارد البشرية. وأشار إلى أن وفد بلده يعتقد، في هذا الصدد، أن إنشاء صندوق ائتماني دائر سيحرم الجمعية العامة من سيطرتها على موارد المنظمة، وسينتهي بزيادة إجمالي المتأخرات. كما أنه يشعر بأن التغييرات المقترحة في إجراءات تطبيق المادة ١٩ من الميثاق لن تؤدي إلى نتائج إيجابية. فالإصلاح المالي لا بد وأن يحظى بتأييد جميع الدول الأعضاء. وإحدى الخطوات الهامة إنما تتمثل في وضع منهجية جديدة لجدول الأنصبة المقررة، على أساس مبدأ القدرة على الدفع.

٢٣ - واستطرد يقول إن حل الأزمة الراهنة يتطلب دفع الاشتراكات المقررة في حينها. وفي الوقت ذاته، ينبغي على جميع الدول الأعضاء أن تسعى إلى تصفية المتأخرات المستحقة على كل دولة من الدول الأعضاء، مع أخذ أية ظروف استثنائية في الحسبان. وفي حالة بيلاروس، قال إن ديونها قد تزايدت نتيجة لظروف تخرج عن نطاق سيطرتها. فقد تراكمت عليها متأخرات كبيرة نتيجة للزيادة الكبيرة في الاشتراك المقرر لها في الوقت الذي تواجه فيه صعوبات اقتصادية حادة خلال مرحلة الانتقال. وأشار إلى أنه رغم اعتماد المقررين ٤٧٢/٤٨ و ٤٧٠/٤٩، لم تعتمد الجمعية العامة التدابير المناسبة لمعالجة الحالة. واختتم كلمته بقوله إن بيلاروس تبذل كل ما في وسعها لخفض المتأخرات المستحقة عليها. ففي عام ١٩٩٧، سددت أكثر من ٦ ملايين دولار للميزانية العادية، وتعتزم دفع ٢,٥ مليون دولار بحلول نهاية عام ١٩٩٨.

٢٤ - **السيد سوخاريبا** (النمسا)، تكلم بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي، والبلدان المنتسبة إستونيا وبلغاريا وبولندا والجمهورية التشيكية ورومانيا وسلوفاكيا وقبرص ولاتفيا وليتوانيا وهنغاريا، بالإضافة إلى أيسلندا وليختنشتاين والنرويج، فقال إن من المؤسف أن يعرف أنه، للسنة الرابعة على التوالي، لم يكن بمقدور المنظمة أن تواصل أنشطة ميزانيتها العادية إلا بالاقتراض الداخلي، وهو أسلوب من الواضح أنه يلحق ضررا بالغا بالبلدان المساهمة بقوات ومعدات. وعلاوة على ذلك، فمما يثير القلق أن الاقتراض الداخلي قد لا يصبح خيارا ممكنا لإدارة الأرصدة النقدية، نظرا للتراجع في أنشطة حفظ السلام.

٢٥ - ومضى يقول إن من غير المقبول ألا تفي بعض الدول الأعضاء بالتزاماتها التعاهدية في حينها وبالكامل ودون شروط. فعدم الدفع من جانب كبار المساهمين يترك أثرا هائلا بصورة خاصة على الحالة المالية. وقال إن الولايات المتحدة يجب أن تضع في اعتبارها مسؤوليتها عن السلامة المالية للمنظمة، باعتبارها أكبر المساهمين في الأمم المتحدة، وباعتبارها عضوا دائما في مجلس الأمن، وباعتبارها المستفيد الوحيد من وجود حد أقصى يخفض الاشتراك المقرر لها إلى ما دون قدرتها على الدفع.

٢٦ - واستطرد يقول إن الجمعية العامة قد اعترفت بأن الأنصبة المقررة لبعض الدول الأعضاء لا تعكس قدرتها الحقيقية على الدفع، وألغت الحد الأدنى لتعالج بذلك بعض الحالات التي كانت تعتبر غير عادلة. وأعرب

الاتحاد الأوروبي عن أمله في أن تمكن هذه الخطوة البلدان من الوفاء بالتزاماتها بموجب الميثاق، أو من اقتراح جدول زمني لدفع متأخراتها، حسب الاقتضاء. وقد انضم الاتحاد الأوروبي إلى توافق الآراء الذي انعقد على اقتراح حل وسط لأنه يسمح بمزيد من العدالة والشفافية في جدول الميزانية العادية، مما يساعد في تحسين الحالة المالية للمنظمة.

٢٧ - وأوضح أن الاتحاد الأوروبي يلتزم بصورة ثابتة بإيجاد حلول للحالة المالية للمنظمة. ولذلك، فإنه يرى أن اقتراحه الرامي إلى استحداث حوافز وحوافز عكسية للتعجيل بالوفاء بالالتزامات هو اقتراح يستحق مزيدا من النظر فيه. كما أنه دعا الدول الأعضاء إلى معالجة مسألة تشديد تطبيق المادة ١٩، باعتبارها الحافز العكسي الوحيد حاليا الذي يتضمنه الميثاق. واختتم كلمته بقوله إن الدول المعنية ترغب في تكرار عرض اقتراحها المتعلق بتنقيح جدول الأنصبة المقررة في ميزانيات عمليات حفظ السلام. فالترتيبات الحالية لقسمة نفقات عمليات حفظ السلام بحاجة إلى التعديل بحيث تعكس على نحو أفضل المبدأ الأساسي المتمثل في القدرة على الدفع.

٢٨ - **السيد شرفاني** (الهند)، أعرب عن قلق حكومته إزاء الأزمة المالية الخطيرة التي تواجهها الأمم المتحدة، وأكد على أنه في حين أن من الأهمية أن تخصص المنظمة المزيد من الموارد للتنمية الاقتصادية والاجتماعية، فإنه يجب أيضا تمويل ميزانيتها لحفظ السلام بالكامل وفي حينها. وقال إن من المؤسف أن الفريق العامل الرفيع المستوى المفتوح باب العضوية المعني بالحالة المالية للأمم المتحدة لم يحقق أية نتائج، حتى بعد مفاوضاته المطولة، وأن الأمم المتحدة اضطرت إلى اللجوء إلى الاقتراض الداخلي من أموال حفظ السلام لتغطية العجز في ميزانيتها العادية.

٢٩ - ومضى يقول إن الهند، باعتبارها بلدا يدفع باستمرار اشتراكاته بالكامل وفي حينها، وباعتبارها بلدا تدين له الأمم المتحدة بمتأخرات تبلغ حوالي ٤٧,٣ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة (تتمثل أساسا في إعادة تسديد تكاليف مساهمتها في عمليات حفظ السلام)، تدعو الدول الأعضاء التي عليها متأخرات إلى دفع اشتراكاتها المقررة بالكامل وفي حينها ودون شروط. وقال إن المناقشة المثلى لمسألة قسمة النفقات وجداول الأنصبة المقررة وما يتصل بها من مسائل ينبغي أن تجرى في وقت تتمتع فيه المنظمة بوضع مالي متين. فمناقشة تلك المسائل لا يمكن أن تحل الأزمة الراهنة، التي نجمت عن انعدام الإرادة السياسية اللازمة لتحمل المسؤوليات والالتزامات المتوخاة في الميثاق.

٣٠ - واستطرد يقول إن وفد بلده يدعو المنظمة إلى إعادة تسديد التكاليف للمساهمين بالقوات على أساس زمني محدد، مع إعطاء الأولوية للمساهمين بالقوات من البلدان النامية. واختتم كلمته بقوله إن المنظمة ينبغي أن تضع ترتيبات تؤدي إلى تصفية الأعباء المالية المتراكمة وتكفل سلاسة تدفق الأموال مستقبلا.

٣١ - **السيد شين غوفانغ** (الصين)، قال إن وفد بلده يؤيد تماما البيان الذي أدلى به ممثل إندونيسيا بالنيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين. أولا، إن الأزمة المالية للأمم المتحدة نتجت أساسا عن تأخر الدول الأعضاء في دفع الاشتراكات المقررة أو عدم دفعها. وعلى الأخص، فإن الولايات المتحدة، التي تستخدم حجة تشريعاتها الداخلية وتتجاهل الميثاق والأنظمة ذات الصلة، قد تراكمت عليها مبالغ هائلة من المتأخرات على مدى فترة طويلة من الزمن، ليس نتيجة لصعوبات اقتصادية، وإنما نتيجة لرغبتها في تحقيق أهداف سياسية معينة. وأكد أن الولايات المتحدة يجب أن تلتزم بالنظام المالي للأمم المتحدة وتدفع المتأخرات عليها بالكامل وفي حينها ودون شروط.

وثانيا، إن الأزمة المالية قد عرقلت بالفعل الأداء الطبيعي للأمم المتحدة، وتسببت في تأخير بعض الأنشطة والتأثير في بعض البرامج. وأضاف أن وفد بلده يشعر بقلق بالغ إزاء هذه الحالة.

٣٢ - وأشار إلى أن سنة ٢٠٠٠ تقترب، وان المنظمة لابد وأن تقف على قاعدة مالية ثابتة ومستقرة إذا أريد لها أن تعمل بفعالية أكبر وتحقق طموحات الدول الأعضاء. واختتم كلمته بقوله إن ذلك لا يمكن أن يتحقق إلا إذا امتلكت الدول الأعضاء الإرادة السياسية اللازمة للوفاء بالتزاماتها المالية.

٣٣ - **السيد بابالاردو** (باراغواي)، أعلن أنه رغم الصعوبات المالية التي تواجهها حكومته، فإنها قد دفعت بالكامل اشتراكها المقرر في الميزانية العادية للأمم المتحدة لعام ١٩٩٨.

٣٤ - **السيد واتانابي** (اليابان)، وجه الانتباه إلى الرسم البياني رقم ٣٣ في الوثيقة غير الرسمية التي عممها وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية، الذي حاول أن يجيب على السؤال: "إلى أي مدى يمكن أن تستمر الحالة الراهنة؟" فالرسم البياني قدم إجابتين على هذا السؤال. وقال إن وفد بلده يرى أن هناك إجابة ثالثة، ألا وهي: "ستستمر هذه الحالة طالما استمر أكبر المساهمين في أن يدفع على الأقل نفس المبلغ من اشتراكه لعام ١٩٩٧". فإذا لم يدفع ذلك المساهم، ستزداد الحالة المالية للأمم المتحدة سوءا. وطلب من وكيل الأمين العام تأكيدا بشأن هذه النقطة.

٣٥ - **السيد دوبي - مبالانغا** (جمهورية الكونغو الديمقراطية)، قال إن وفد بلده يؤيد البيان الذي أدلى به ممثل إندونيسيا بالنيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين. وأضاف أن وفد بلده يرى أن من المؤسف بصفة خاصة أن تضطر المنظمة إلى اللجوء إلى الاقتراض من حساب عمليات حفظ السلام لتغطية العجز. وأشار إلى أن الإصلاحات التي شرع فيها الأمين العام عام ١٩٩٧ لتقوية دور الأمم المتحدة في تعزيز التنمية لا يمكن أن تتحقق بالكامل ما لم تتوفر للمنظمة قاعدة مالية موثوق بها. وقال إن حكومته تناشد الدول الأعضاء أن تفي بالتزاماتها المالية بالكامل وفي حينها وأن تكف عن فرض الشروط التي تتنافى مع الأحكام ذات الصلة في الميثاق. واختتم كلمته بقوله إن حكومته تسعى إلى إبقاء اشتراكاتها في مستوى مقبول رغم الصعوبات الاقتصادية الهائلة التي تواجهها.

٣٦ - **السيد سكلار** (الولايات المتحدة الأمريكية)، قال إن الولايات المتحدة تعترف بالتزامها بدفع الأموال المستحقة عليها للمنظمة بموجب معاهدتها. وأضاف أن حكومته تبذل كل الجهود لضمان دفع المبالغ المتأخرة عليها في أقرب وقت ممكن وبالكامل قدر الإمكان. وأشار إلى أن ممثل الصين قد قال إن الولايات المتحدة لم تدفع المبالغ المتأخرة عليها بسبب مشكلة داخلية. وأوضح أن تلك المشكلة موجودة بالفعل، وأنها تسمى سيادة القانون. ففي الولايات المتحدة، لابد وأن يوافق الكونغرس على الاعتمادات ويجب أن يوقعها الرئيس لكي يصبح من الممكن صرف الأموال.

٣٧ - وقال إن من الأهمية، عند معالجة الأزمة المالية، ألا يتبنى المرء موقفا يثير المخاوف دون داع، بالصراخ بأن "السماء تنهار"، مثل "الدجاجة الصغيرة" في قصص الأطفال الخيالية. فوفد حكومته يثق تماما بأن الكونغرس سيوافق في واقع الأمر خلال الأسبوع التالي على مبلغ الـ ١٩٧ مليون دولار التي أشار وكيل الأمين العام بصورة صحيحة إلى أنه لم يدفع، وأنه سيتم دفعه بحلول نهاية العام. ولذلك، سيكون من المفيد النظر في هذا السياق إلى الرسوم البيانية التي عممها وكيل الأمين العام. فوفقا للرسم البياني رقم ٢٠، الذي يبين الرصيد النقدي غير

المستخدم في الميزانية العادية، لو أخذ في الحسبان مبلغ الـ ١٩٧ مليون دولار الذي تتوقع حكومته تماما دفعه بحلول نهاية العام، سينخفض العجز المتوقع لعام ١٩٩٨ إلى مبلغ ٥٠ مليون دولار. بل أن الرصيد النقدي غير المستخدم للأمم المتحدة في عام ١٩٩٨ سيكون في حالة أفضل مما كان عليه في الماضي القريب. وفي الرسوم البيانية أرقام ٢٤ و ٢٥ و ٢٦، وبافتراض دفع مبلغ الـ ١٩٧ مليون دولار بحلول شهر كانون الأول/ ديسمبر، سترتفع الأرصدة النقدية مجتمعة إلى ٧٢٥ مليون دولار، وهو رقم يتفق مع أرقام السنوات الأربع الماضية. وقال إن الحالة بالتالي مستقرة، وليست آخذة في التدهور.

٣٨ - ورد على التعليق الذي أبداه ممثل اليابان بشأن الرسم البياني رقم ٣٣، فقال إنه يتفق مع الرأي القائل بأن المنظمة تعتمد في استقرارها على ثلاثة أشياء؛ بل أن ذلك الاستقرار أتاح لها أن تنجز عددا من الأشياء. وفيما يتعلق بمشكلة تسديد المستحقات للبلدان المساهمة في عمليات حفظ السلام، أشار إلى أن ذلك ليس صحيحا إلا بصورة جزئية فحسب. فقوات حفظ السلام تحصل الآن على مستحقاتها بصورة منتظمة وبالكامل مقابل ما تقدمه من خدمات؛ فالمشكلة هي في مستحقات الماضي.

٣٩ - وأعرب عن رغبته في أن يؤكد أن تمويل الميزانية العادية يتم بالكامل، وأنه يجري تنفيذ الولايات الصادرة. وقال إنه وإن كان من المستحسن أن يتوفر رصيد نقدي أكبر في نهاية السنة وأن يتوقف الاقتراض الداخلي، فإن الرصيد النقدي لم يكن آخذا في الانخفاض. فتنفيذ البرامج لم يتأخر. واختتم كلمته بقوله إن اللجنة يجب أن تتعامل مع الوقائع؛ فالزعم بأن هناك أزمة بينما لا توجد أزمة في واقع الأمر إنما يصرف الأنظار عن مشكلة حقيقية.

٤٠ - **السيدة بيرغو - رودريغيز** (كوبا)، قالت إن وفد بلدها يؤيد البيان الذي أدلى به ممثل إندونيسيا بالنيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين. وأضافت أن حكومتها قد سددت خلال السنة الحالية مدفوعات كبيرة للميزانية العادية، وكذلك لميزانيات عمليات حفظ السلام. ومن ثم، فقد قللت بدرجة كبيرة من المتأخرات المستحقة عليها، رغم الظروف الصعبة التي تمر بها. واختتمت كلمتها بقولها إن السبب الرئيسي للحالة الحرجة التي تمر بها المنظمة إنما يتمثل في عدم دفع المساهم الرئيسي الاشتراكات المقررة عليه بالكامل وفي حينها ودون شروط.

٤١ - **السيد كونور** (وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية)، أشار إلى النقطة التي أثارها ممثل اليابان، فقال إنه إلى أن يتم تصحيح انخفاض مدفوعات المساهم الرئيسي بزيادة المدفوعات في سنة ما من السنوات اللاحقة، سيظل الموقف النقدي للميزانية العادية سالبا على الدوام في نهاية السنة. وأوضح أن السبيل الوحيد الآخر الذي يمكن أن تتغير به الحالة إنما يتمثل في زيادة إجمالي مبلغ الاشتراكات المقررة الذي تقرره الدول الأعضاء بحيث يزيد عن المستوى الحالي، الذي ظل إلى حد بعيد على ما هو عليه منذ عام ١٩٩٥.

٤٢ - وانتقل إلى الملاحظات التي أبداها ممثل الولايات المتحدة، فقال إن مبلغ الـ ١٩٧ مليون دولار الذي من المتوقع أن تدفعه الولايات المتحدة بحلول نهاية العام يجب أن ينظر إليه في إطار إجمالي الاعتمادات، الذي يبلغ تقريبا نفس مستوى المبلغ المدفوع في عام ١٩٩٧. فلو دفع ذلك المبلغ بحلول ٣١ كانون الأول/ ديسمبر، سيكون هناك عنصر تعويضي يغطي نحو نصف ذلك المبلغ. وبالتالي، فإنه هو وموظفيه قد اعدوا الاسقاطات باستخدام قواعد أساسية محددة؛ وأشار إلى أنه يأمل بالتأكيد أن يؤدي الاسقاط المعروض بهذا الشكل إلى تشجيع الدول الأعضاء على تمويل ودفع اشتراكاتها المقررة في حينها.

البند ١١٣ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩ (تابع)

حساب التنمية (A/52/1009 و A/53/7/Add.1)

٤٣ - **السيد أتيانتو** (إندونيسيا)، تكلم بالنيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين، فقال إنه رغم أن التقريرين قيد النظر (A/52/1009 و A/53/7/Add.1) يعكسان بعض التعليقات السابقة التي أبدتها المجموعة، فإن أجزاء منهما كانت ملتبسة إلى حد ما، ولا سيما فيما يتعلق باستدامة حساب التنمية. إذ بدا أن تلك الاستدامة لن تتحقق فحسب من خلال الوفورات، مثلما كان متصورا أصلا، وإنما أيضا من خلال عملية الاعتمادات، ومن ثم فإن ذلك الجزء من العبء سيقع على عاتق الدول الأعضاء. وينبغي أن تقدم الأمانة العامة شيئا من التوضيح لذلك، حيث أن تلك الفكرة تشكل خروجا عن المفهوم الذي وافقت عليه الجمعية العامة من قبل.

٤٤ - وأشار إلى أن الأمانة العامة قد تخلت عن مفهوم التكاليف غير البرنامجية، وسلمت بدلا من ذلك بضرورة السعي في جميع الأنشطة التي تقوم بها الأمانة العامة إلى تنفيذ تدابير زيادة الكفاءة وتحقيق مكاسب في الإنتاجية، ولكن دون أن يؤثر ذلك على التنفيذ الكامل للبرامج التي صدرت بها ولايات. كما تم أيضا التخلي عن الهدف المقترح أصلا البالغ ٢٠٠ مليون دولار لصالح الفكرة التي مفادها أن الدول الأعضاء هي التي ينبغي أن تحدد المستوى النهائي لحساب التنمية والإطار الزمني لتحقيقه.

٤٥ - ومضى يقول إنه ينبغي الانتظار لمعرفة ما إذا كانت تدابير زيادة الكفاءة يمكن أن تخفض التكاليف دون أن يترك ذلك أثرا سلبيا على مستوى ونوعية الخدمات التي تقدمها الأمانة العامة. وأضاف أن حساب التنمية يجب ألا يستخدم إلا في تمويل المشاريع والأنشطة الإنمائية المخصصة للبلدان النامية، ويجب أن يكون مكملا للأنشطة الإنمائية وليس بديلا لها. وأعرب عن قلقه إزاء الأثر الذي من المحتم أن تتركه تدابير زيادة الكفاءة على عدد الوظائف، علما بأن تكاليف الموظفين تستأثر بما يتراوح بين ٧٠ و ٨٠ في المائة من الميزانية. وقال إنه يود أن تتوفر معلومات عن المجالات التي ستتأثر وعدد الوظائف التي ستلغى. كما أعرب عن قلقه إزاء الفكرة القائلة بأن المكاسب التي ستتحقق في الإنتاجية ينبغي ألا تعرض على الجمعية العامة للموافقة عليها إلا في سياق تقرير عن الأداء، وبعد أن تكون تدابير زيادة الكفاءة قد نفذت بالفعل. واقترح بدلا من ذلك أن تقدم الأمانة العامة كل ستة شهور تقريرا عن أثر تدابير زيادة الكفاءة على تنفيذ البرامج والأنشطة التي صدرت بها ولايات بعد أن تكون الجمعية العامة قد وافقت على تلك التدابير. واختتم كلمته بأن أعرب عن الأسف لأنه لم يتسنى للجنة الاستشارية أن تنظر في مرفقات الوثيقة A/52/1009، المتعلقة بالأنواع المحددة من تدابير زيادة الكفاءة، وقال إنه ينتظر تلقي تعليقات اللجنة الاستشارية.

٤٦ - **تولى رئاسة الجلسة السيد أرميتج (استراليا)، نائب الرئيس.**

٤٧ - **السيد هيريرا** (المكسيك)، قال إن حساب التنمية يعد عنصرا بالغ الأهمية في عملية إصلاح المنظمة. وأشار إلى أنه فهم من الفقرة ٤ من تقرير الأمين العام أن حساب التنمية سيمول من الوفورات التي ستتحقق نتيجة للمكاسب في الإنتاجية، وأن هذه الوفورات، كما يتبين من الفقرة ٥ من تقرير اللجنة الاستشارية، ستأتي من كافة مجالات عمل الأمانة العامة. غير أنه فيما يتعلق بالاستدامة، يود أن تتوفر معلومات أكثر، يفضل أن

تكون في شكل مثال واضح، بشأن الطريقة التي ستعمل بها آلية الاستدامة التي ورد وصفها في الفقرة ٦ من تقرير الأمين العام.

٤٨ - وأعرب عن موافقته على الاقتراح الوارد في الفقرة ١٨ من تقرير الأمين العام، ومؤداه أن أي رصيد يتبقى في الحساب في نهاية فترة السنتين ينبغي ترحيله إلى فترة السنتين التالية. واختتم كلمته بقوله إنه في حين تستطيع اللجنة الخامسة بالتأكيد أن تبدي وجهة نظرها في الفقرة ٥ من التقرير، فإنه يرى أنه وفقا لروح الفقرة ٦ من قرار الجمعية العامة ٢٣٥/٥٢، ينبغي أن تحدد الهيئات الحكومية الدولية الأخرى كيفية استخدام حساب التنمية.

٤٩ - **السيدة بيرغو - رودريغيز** (كوبا)، قالت إنها تؤيد تماما البيان الذي أدلى به الوفد الإندونيسي بالنيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين. وأضافت أنها تشعر هي الأخرى أنه ليس من المناسب إبلاغ تدابير زيادة الكفاءة والوفورات المقدرة للجمعية العامة بأثر رجعي في سياق تقرير الأداء. واقترحت بدلا من ذلك إبلاغ الجمعية العامة بهذه التدابير مسبقا في سياق المخطط العام للميزانية. وقالت إن الفقرة ١١ من الوثيقة A/52/1009 تبين أن الوفورات المقدر تحقيقها عن طريق تحسينات الإنتاجية خلال فترة السنتين التالية تبلغ ٤٠ مليون دولار؛ وطلبت تفاصيل هذا الرقم. ولما كان من المسلم به أن تدابير زيادة الإنتاجية ستترك أثرا سلبيا على مستويات ملاك الموظفين، فقد تساءلت عن عدد الوظائف التي ستلغى وعن الإدارات التي ستتأثر بذلك. واختتمت كلمتها بقولها إن التقرير لم يقدم كل التفاصيل المطلوبة في الفقرة ٤ من قرار الجمعية العامة ٢٣٥/٥٢، مثل تحليل أثر تدابير زيادة الكفاءة على إنجاز البرامج والأنشطة التي صدرت بها ولايات وتقديرات الوفورات التي يمكن تحقيقها.

٥٠ - **السيد لوزينسكي** (الاتحاد الروسي)، قال إن وفد بلده يرى أنه لم يتم بعد بالدرجة الكافية وضع آلية لتشغيل حساب التنمية ولا الاتفاق عليها. وقال إن من الضروري توضيح الحالة فيما يتعلق باستدامة الحساب، وهو ما يرتبط ارتباطا مباشرا بتدابير تحقيق وفورات في إنفاق الموارد التي تعتمدها الدول الأعضاء، مع الحفاظ على الفاعلية في الوقت ذاته. وأضاف أن وفد بلده يؤيد وجهة نظر اللجنة الاستشارية القائلة بأنه يجب ألا تنقل إلى الحساب أية مكاسب تتحقق من تذبذب أسعار العملات والتضخم أو من الوفورات الناتجة عن تأجيل الأنشطة والبرامج. فلابد من التقيد الصارم بالنظام المالي والقواعد المالية للأمم المتحدة.

٥١ - واستطرد يقول إنه يلزم أيضا توضيح مسألة تمويل حساب التنمية، مع تجنب اتخاذ قرارات متسرعة. فمن المنطقي بدرجة أكبر النظر إلى تلك المسألة في سياق تقارير الأداء، التي ستظهر المكاسب المتحققة فيما يتعلق بالكفاءة. وبعد ذلك، يمكن أن تقرر الجمعية العامة حجم المبالغ التي ستنقل إلى الحساب. وينبغي على الأمانة العامة أن توضح بصورة جلية علاقة الحساب بالميزانية الإجمالية للمنظمة، وعلى الأخص كيف ستؤثر الموارد المتبقية في الحساب على مستوى الميزانية التالية.

٥٢ - ومضى يقول إنه رغم أن حساب التنمية أدرج في الباب ٣٤ من الميزانية البرنامجية الحالية، فإن وفد بلده لا يرى سببا معقولا لتخصيص باب مستقل للحساب في الميزانيات البرنامجية القادمة، لا سيما وان الحساب سيتسم بطابع فرعي في إطار الأنشطة الإنمائية العامة.

٥٣ - واختتم كلمته بقوله إنه لا توجد للأسف أية معلومات بشأن نظام محتمل لمراقبة ومراجعة حسابات إنفاق الموارد من حساب التنمية. فنظرا للطبيعة الخاصة للحساب، سيكون من المستحسن اتخاذ قرار بشأن هذه المسألة قبل أن يفوت الوقت.

٥٤ - عاد السيد أبليان (أرمينيا) إلى تولي رئاسة الجلسة.

٥٥ - **السيد النقشبندي** (الجمهورية العربية السورية)، أعرب عن تأييد وفد بلده للبيان الذي أدلى به ممثل إندونيسيا بالنيابة عن مجموعة الـ ٧٧ والصين، وفيما يتعلق بتقرير الأمين العام عن حساب التنمية (A/52/1009)، قال إنه يقدر الجهود التي تبذلها الأمانة العامة للاستجابة لما ورد في قرار الجمعية العامة ٢٣٥/٥٢ من طلبات. غير أنه، بعد أن أشار إلى أن الأمين العام يعتمد اعتمادا كبيرا على خفض استخدام الشكل الورقي للوثائق وعلى تحديث وظائف الإدارات والأمانة، قال إنه يظل من غير الواضح كيف تنظر الأمانة العامة إلى التكاليف، مثل التكاليف المتصلة بخدمات المؤتمرات والخدمات الإعلامية، التي ربما كان الأمين العام ينظر إليها من قبل على أنها من قبيل التكاليف غير البرنامجية. كما أن الأمين العام يسعى إلى تعزيز الدعم الذي توفره خدمات المؤتمرات إلى الاجتماعات والوثائق، باستخدام تكنولوجيات وأساليب عمل جديدة. وقد طلبت اللجنة، في ذلك السياق، أن تعمم في الجمعية العامة أية دراسات يتم إنجازها عن زيادة استخدام الترجمة التحريرية عن بعد في المؤتمرات الدولية. وأوضح أن استخدام التكنولوجيات الحديثة هو محل ترحيب، وإن كان أثرها المحتمل على مستويات الأداء في الترجمة التحريرية والشفوية يثير القلق. بل أن ما يثير القلق بدرجة أكبر هو أنها يمكن أن تؤدي في نهاية المطاف إلى الاستغناء عن الترجمة، ووجه الانتباه في هذا الصدد إلى البيان الوارد في تقرير الأمين العام عن تعدد اللغات (A/52/577) ومفاده أن استخدام اللغات الرسمية يعزز احترام التنوع اللغوي والثقافي في المنظمة. وفيما يتعلق بتعميم الوثائق إلكترونيا، أعرب عن أمله في أن يقدم وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية قريبا مزيدا من التوضيح للموضوع.

٥٦ - وفيما يتعلق بتدابير زيادة الكفاءة، قال إن تحقيق وفورات ليس غاية في حد ذاته، إذ يجب إعطاء الأولوية الأولى لضمان التنفيذ الأمثل للبرامج والولايات على النحو المنصوص عليه في قرارات الجمعية العامة ووفقا للخطة المتوسطة الأجل. وفي ضوء الفقرة ٣ من تقرير الأمين العام عن حساب التنمية (A/52/1009)، يظل أثر تدابير زيادة الكفاءة والوفورات على مستويات ملاك الموظفين أثرا غير واضح على الإطلاق. ولذلك، فإنه يؤيد توصية اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية بأن تقدم الأمانة العامة معلومات شاملة عن هذه المسألة في سياق الميزانية البرنامجية وتقارير الأداء (A/53/7/Add.1، الفقرة ١٣).

٥٧ - **السيدة تشن يوي** (الصين)، قالت إنه ينبغي أن يؤخذ في الحسبان أن الوفورات التي ستتحقق من خلال تدابير الكفاءة لن تكون بلا حدود. إذ سيتضح في الأجل الطويل أن من الصعب الاعتماد على هذه الوفورات في تمويل حساب التنمية. وأضافت أن الأمانة العامة يجب أن تجري دراسة شاملة ومتعمقة بشأن استدامة حساب التنمية بما يكفل أن يكون بمقدوره أن يخدم حقا الأنشطة الإنمائية التي تضطلع بها المنظمة. واختتمت كلمتها بقولها إن تدابير زيادة الكفاءة يجب ألا تقتصر على إدارات أو أنشطة بعينها، كما يجب عدم تحديد مبلغ ثابت للوفورات، حيث يتحتم ألا تتم التضحية ببرامج وأنشطة من التي صدرت بها ولايات.

٥٨ - **السيد أوداغا - جالومايو** (أوغندا)، قال إنه يوافق على ضرورة السعي لتحقيق وفورات في كافة أنحاء الأمانة العامة. غير أنه في حين أوضحت الفقرة ٧٠ من قرار الجمعية العامة ٢٢٠/٥٢ أن أية وفورات تتحقق نتيجة للمكاسب في الكفاءة من داخل اللجنة الاقتصادية لأفريقيا ينبغي أن يعاد تخصيصها للمراكز دون الإقليمية، فإن الفقرة ٧ من تقرير الأمين العام توضح أن اللجان الإقليمية تشارك في وضع تدابير لزيادة الكفاءة ستسفر عن نقل الأموال إلى حساب التنمية. وتساءل عما إذا كانت اللجنة الاقتصادية لأفريقيا ستعامل بصورة مختلفة عن غيرها من اللجان الإقليمية في ذلك الصدد. ونظرا لضرورة تزويد الدول الأعضاء بأكبر قدر ممكن من المعلومات عن حساب التنمية، قال إنه يشعر بالقلق إزاء ما ورد في الفقرة ١٥ من تقرير الأمين العام من أن تلك المعلومات ستقدم إلى الدول الأعضاء "كلما كان ذلك ممكنا"، وليس على أساس منتظم. وفيما يتعلق بالبيان الوارد في الفقرة ٢١ (و) من أن المشاريع الممولة من حساب التنمية ينبغي أن تترك أثرا قويا على التعاون بين بلدان الجنوب، تساءل عما إذا كان رئيس مركز الجنوب سيضطلع بدور محدد في ذلك الصدد.

٥٩ - **السيد كونور** (وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية)، قال إن ممثل إندونيسيا قد أثار عددا من النقاط الوجيهة. وأضاف أن موافقة الدول الأعضاء تعد ضرورة مطلقة لإدخال أية تغييرات على حساب التنمية. وقال إن الميزانية البرنامجية التي تقدم كل سنتين تتضمن بابا مستقلا يبين المكاسب المحتمل تحقيقها في الكفاءة وكيفية تحديدها. وبعد ذلك، يؤكد تقرير الأداء الأول أي جزء من المكاسب المحتمل تحقيقها في الكفاءة قد تحقق بالفعل. وهو ليس، كما أشير، استعراضا بأثر رجعي لإعادة توزيع الموارد من قبل الأمانة العامة، حيث أن ذلك يتطلب موافقة مسبقة من جانب الدول الأعضاء. وأخيرا، فإن الجمعية العامة هي التي تقرر ما إذا كانت ستعيد تخصيص الوفورات لحساب التنمية. ومن ثم، فإن الدول الأعضاء تشارك في المراحل الثلاثة الهامة للعملية. فالدول الأعضاء وحدها هي التي يمكن أن تتخذ قرارات بشأن المسائل المتعلقة بتوقيت إعادة توزيع الموارد والأنشطة التي توجه إليها وحجمها.

٦٠ - وأوضح أن الإشارة، التي وردت في اقتراح الإصلاح الأصلي الذي تقدم به الأمين العام، إلى التكاليف البرنامجية مقابل التكاليف غير البرنامجية كانت تعكس تركيزا أوليا على خفض التكاليف الإدارية وما يتصل بها من تكاليف. غير أنه تم التخلي عن هذا النهج؛ وبدلا من ذلك، سيتم فحص كل أبواب الميزانية البرنامجية لتحديد الموارد التي يمكن إعادة توزيعها. وأكد أن الغرض من حساب التنمية هو أن يكون مكملا للبرامج والأنشطة التي صدرت بها ولايات، لا أن يكون بديلا لها؛ وقال إن التوضيح المقترح في الفقرة ١٥ من تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية (A/53/7/Add.1) قد يكون مفيدا في ذلك الصدد. وفيما يتعلق بمسألة الوظائف، أوضح أن الأمانة العامة تركز على الموارد المالية عند تحديد جوانب الكفاءة الممكنة، بينما تركز على الموارد البشرية عند تحديد كيفية إعادة توزيع الموظفين على النحو الأمثل للوصول بنواتج المنظمة إلى حدها الأقصى. وذكر بأن الأمين العام قد أعلن مرارا أن إعادة التوزيع لن تسفر عن الاستغناء عن الموظفين رغما عنهم. وأوضح أن الأمانة العامة لم تقرر بعد أي الوظائف ستتأثر بإعادة التوزيع، غير أن تلك المعلومات ستتوفر في وقت تقديم الميزانية البرنامجية المقترحة.

٦١ - وردا على ممثلي المكسيك وكوبا، قال إن حساب التنمية سيكون مستداما من خلال التحسينات في الإنتاجية التي ستكون مستدامة هي الأخرى. وأوضح أن الميزانية البرنامجية المقترحة التي ستقدم إلى اللجنة الخامسة ستتضمن وصفا مفصلا لموارد الميزانية البرنامجية التي يمكن إعادة توزيعها. أما مخطط الميزانية فلن يكون مناسبا لهذا الغرض، حيث أنه مجرد مؤشر أولي على احتياجات الأمانة العامة من الموارد، التي يتسم

تجميعها بدرجة عالية جدا من الإجمال. وأشار إلى أنه ليس من المرجح أن تؤثر تدابير زيادة الكفاءة تأثيرا سلبيا على البرامج التي صدرت بها ولايات؛ بل على العكس من ذلك، يمكن أن تتوقع الدول الأعضاء نفس النواتج، أو نواتج أفضل، نتيجة لهذه التدابير.

٦٢ - وأعرب عن اتفاقه مع الاتحاد الروسي على أن استدامة حساب التنمية يجب أن تكون واضحة. غير أنه أشار إلى أنه لا يمكن ضمان أن يتوفر للحساب التمويل اللازم لكل غرض من الأغراض، والى أن بعض جوانب الكفاءة قد تتبدد بمرور الوقت. ومع ذلك، سيتم تنفيذ المشاريع الممولة من حساب التنمية التي وافقت عليها الدول الأعضاء. وسيخضع الحساب لجميع نظم الأمم المتحدة، بما في ذلك النظم المتصلة بمراجعة الحسابات، كما سيخضع لنفس الدرجة من التمحيص التي تخضع لها سائر الأجزاء الأخرى من الميزانية البرنامجية.

٦٣ - وفيما يتعلق بمسألة الترجمة التحريرية عن بعد، قال إنه في حين لم تنجز أية دراسة رسمية بشأن المسألة، فإن جميع أعمال الترجمة التحريرية للمؤتمر العالمي الرابع المعني بالمرأة، الذي عقد في بيجين عام ١٩٩٥، قد أنجزت في المقر. وقد عمل ذلك النظام بصورة طيبة بصفة خاصة لأنه أتاح الاستفادة من الفارق في التوقيت بين الموقعين. غير أنه أشار إلى أن لديه بعض التحفظات على استخدام الترجمة الشفوية عن بعد، حتى وإن كان قد تم بالفعل تجربة النظام في بعض وكالات منظومة الأمم المتحدة.

٦٤ - ومضى يقول إن هناك في الواقع قدرا كبيرا من المعلومات يجري بثه إلكترونيا داخل منظومة الأمم المتحدة. وأضاف أنه يعتقد أنه في حين ستظل هناك على الدوام حاجة لبعض النصوص المطبوعة، فإن النسبة التي تمثلها من المجموع ستظل آخذة في الانخفاض.

٦٥ - وأعرب عن اتفاقه مع ممثل الصين في أن مجالات تحقيق الكفاءة ليست بلا حدود، وأنها عادة ما تتحقق في شكل موجات تتناظر مع ظهور تكنولوجيات جديدة.

٦٦ - وأوضح أنه سيرد كتابة على المسألة التي أثارها ممثل أوغندا بشأن اللجان الإقليمية، حيث أنه يحتاج لأن يتحقق من بعض المعلومات. غير أنه قال إن عبارة "كلما كان ذلك ممكنا"، التي أشار إليها ممثل أوغندا، يجب ألا تثير أي نوع من القلق، حيث أن القصد منها لا يعدو أن يكون نوعا من التحوط.

٦٧ - **السيد سليمان** (الجمهورية العربية السورية)، أوضح تعليقاته السابقة بشأن موضوع الترجمة التحريرية والشفوية عن بعد، فقال إنه بغض النظر عن التجربة التي خاضتها المنظمة في الماضي في استخدام التكنولوجيات الجديدة، فإن الاهتمام الأولي يجب أن ينصب على ضمان عدم الإضرار بنوعية الترجمة التحريرية والشفوية. وأضاف أنه في حين يرحب وفد بلده باستحداث تكنولوجيات حديثة في المنظمة، فإن هذه التكنولوجيات يجب ألا تؤثر على طابع التعدد اللغوي الذي تتسم به المنظمة. بل أن الجمعية العامة قد أوضحت في قراراتها المتعلقة بالموضوع أن النشر الإلكتروني للوثائق يجب ألا يؤثر على توفر النسخ المطبوعة. وباختصار، فإن وفد بلده ليس متحمسا بشأن استحداث تكنولوجيات الترجمة التحريرية والشفوية عن بعد، وأنه يجب على الأمانة العامة بالتالي أن تبقي الدول الأعضاء على علم بالتجديدات المقترحة في ذلك الميدان بحيث يمكن أخذ آراءها في الحسبان.

٦٨ - **السيد كونور** (وكيل الأمين العام للشؤون الإدارية)، قال إنه في الوقت الذي يدرك فيه ضرورة الحفاظ على نوعية الترجمة التحريرية والشفوية، يرى أن التكنولوجيات الجديدة والمستجدة تتيح للمنظمة فرصا مثيرة لتحقيق مكاسب في الكفاءة. وأضاف أن كل ما تحتاجه المنظمة هو فرصة لتجريب التكنولوجيات الجديدة، وأنها سترحب بآراء ومقترحات الدول الأعضاء في ذلك الصدد.

تحليل الوفورات الناجمة عن تحسين الفعالية العامة للتكلفة التي تحققت عملا بمقررات الدورة التاسعة لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد)، بما في ذلك إعادة تشكيل الآلية الحكومية الدولية وإصلاح الأمانة العامة (A/52/898 و A/53/7/Add.2)

٦٩ - **السيد هالبواخس** (المراقب المالي)، عرض تقرير الأمين العام عن تحليل الوفورات الناجمة عن تحسين الفعالية العامة للتكلفة التي تحققت عملا بمقررات الدورة التاسعة للأونكتاد (A/52/898)، وقال إن التقرير تضمن تحليلا لحالة الموارد واستغلال الموارد في فترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧، بما في ذلك استعراض الطريقة التي تم بها "إعادة توزيع" أية وفورات تحققت في فترة السنتين في سياق فترة السنتين الحالية. وأشار إلى أن الجمعية العامة استعرضت، في مقررها ٤٦٢/٥٢ المؤرخ ٣١ آذار/ مارس ١٩٩٨، الرصيد غير المنفق من الأموال المتبقية في نهاية فترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧، وقررت الاحتفاظ برصيد بغية تمويل أنشطة الأونكتاد. وكان ذلك الرصيد يبلغ ٦٠٠ ٥٢٦ ٥ دولار. وبناء عليه، أعد الأمين العام مقترحاته الأولية وقدمها إلى فريق العمل المعني بالخطة المتوسطة الأجل والميزانية البرنامجية لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية (الأونكتاد).

٧٠ - ومضى يقول إن التقرير يتضمن جدولا يبين تطور ميزانية الأونكتاد، من الاعتمادات الأولية إلى المصروفات النهائية لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧. كما يتضمن مقترحات لتوزيع مبلغ الـ ٥,٥ مليون دولار عملا بمقرر الجمعية العامة ٤٦٢/٥٢ المؤرخ ٣١ آذار/ مارس ١٩٩٨، ونتائج مداولات فريق العمل المعني بالخطة المتوسطة الأجل والميزانية البرنامجية للأونكتاد بشأن مشروع تقرير الأمين العام الوارد في الوثيقة UNCTAD/ISS/Misc.121، ونص البيان المتفق عليه الصادر عن رئيس فريق العمل.

٧١ - **السيد مسيلي** (رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية)، عرض تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية الوارد في الوثيقة A/53/7/Add.2، وذكر بأن الجمعية العامة، بعد أن أحاطت علما بالرصيد الإجمالي غير المنفق البالغ ٦٠٠ ٣٢٦ ٩ دولار المتبقي من الميزانية العادية لفترة السنتين ١٩٩٦-١٩٩٧، قررت اعتماد مبلغ ٢,٥ مليون دولار لنظام المعلومات الإدارية المتكامل لعام ١٩٩٨ ومبلغ ١,٣ مليون دولار لتحسين مرافق المؤتمرات وإعادة تجهيزها، والاحتفاظ برصيد قدره ٦٠٠ ٥٢٦ ٥ دولار بغية تمويل أنشطة الأونكتاد. وعند الاستفسار، أبلغت اللجنة الاستشارية أن المصروفات المتكبدة للبنود الثلاثة المذكورة أعلاه ستسجل في حسابات خاصة وسيبلغ عنها في الملاحظات المرفقة بالبيان المالي عند تقديم حسابات فترة السنتين إلى الجمعية العامة في دورتها الخامسة والخمسين عام ٢٠٠٠. وقال إن الجمعية العامة، بذلك المقرر، تجاوزت عن إعمال البنود ٤-٢ إلى ٤-٤ من القواعد المالية، التي تقضي بألا تتوفر الاعتمادات إلا لفترة السنتين التي تتصل بها. وأوضح أن اللجنة الاستشارية قد حذرت من أن ذلك المقرر الذي يقضي بتمويل أنشطة بعد فترة السنتين التي تتصل بها الأموال سوف يخلق سابقة ينبغي تجنبها. واستطرد يقول إن اللجنة تود أن تشير كذلك إلى أن الوفورات البالغة ٥,٥ مليون دولار لا تتصل اتصالا مباشرا بمقررات الدورة التاسعة للأونكتاد وإصلاح أمانة الأونكتاد.

٧٢ - وأضاف أنه فيما يتعلق بمقترحات تمويل الخبراء، أبلغت اللجنة الاستشارية بأنه لا يزال يجري التفاوض بشأن المسائل المتعلقة بكيفية انتقاء الخبراء وترشيحهم وتعيينهم، وأنها ترى أنه يلزم اتخاذ قرارات بهذا الشأن على وجه السرعة كي يتسنى الاضطلاع بالأنشطة المتوخاة.

٧٣ - **السيد شليزنغر** (النمسا)، تكلم بالنيابة عن الاتحاد الأوروبي، والدول المنتسبة إستونيا وبلغاريا وبولندا والجمهورية التشيكية ورومانيا وسلوفاكيا وسلوفينيا وقبرص ولاتفيا وليتوانيا وهولندا، وبالنيابة عن أيسلندا والنرويج أيضا، فقال إن الاتحاد الأوروبي يوافق بصورة استثنائية على اعتماد تمويل مشاركة الخبراء في اجتماعات الخبراء في اللجان الإقليمية على أساس أن ذلك سيتضمن مصروفات لمرة واحدة داخل إطار فترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٩. وعلاوة على ذلك، فإن هذه الموافقة يجب ألا تنشئ سابقة فيما يتعلق باستخدام الميزانية العادية للأونكتاد في تمويل نفقات الخبراء الذين يحضرون بصفتهم الشخصية اجتماعات الخبراء التي تعقدها اللجان. وأخيرا، وبغض النظر عن الإجراءات المتبعة عادة في الميزانية، فإن الدول الأعضاء يجب أن تضع التفاصيل المتعلقة بإنشاء مبادئ توجيهية وطرائق لإنفاق هذه الأموال في نهاية المطاف، وذلك في إطار الأونكتاد، بما يسمح بأن يوافق عليها مجلس التجارة والتنمية في دورته الخامسة والأربعين.

٧٤ - واختتم كلمته بقوله إن الاتحاد الأوروبي يؤيد تماما المفهوم المتعلق بزيادة إنتاجية الأمم المتحدة، مع تعزيز أنشطتها في الميدانين الاقتصادي والاجتماعي في الوقت ذاته. ولذلك، فإنه يطلب إلى الأمين العام أن يقدم تقريرا عن التقدم المحرز في تحقيق الهدف المحدد في الفقرة ٣٣ من قرار الجمعية العامة ١٦٧/٥١.

البند ١١٨ من جدول الأعمال: جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة (A/53/11؛ A/C.5/53/L.4)

٧٥ - **السيد سميث** (آيرلندا)، عرض المشاورات غير الرسمية بشأن الفرع جيم من الفصل الثالث من تقرير لجنة الاشتراكات المتعلق بالاستثناءات بموجب المادة ١٩ من الميثاق، وقال إن المشاورات أسفرت عن اتفاق على مشروع مقرر تؤيد الجمعية العامة فيه توصيتي لجنة الاشتراكات الواردتين في الفقرتين ٣٢ و ٣٦ من تقريرها (A/53/11).

٧٦ - اعتمد مشروع المقرر A/C.5/53/L.4.

مسائل أخرى

٧٧ - **الرئيس**: أشار إلى أنه في اجتماع اللجنة في اليوم السابق، أثارت ممثلة كوستاريكا مسألة الأمن في مبنى الجمعية العامة ومبنى الأمانة العامة للأمم المتحدة خلال أسبوعي المناقشة العامة التي تجريها الجمعية العامة بكامل هيئتها، وطلبت تقديم تفسير بشأن هذه المسألة. كما تساءل ممثل مصر عن السبب في سحب السيارات الدبلوماسية بعيدا في الوقت الذي وضعت فيه دائرة الأمن والسلامة بالأمم المتحدة ترتيبات خاصة مع مدينة نيويورك للإذن بوقوف السيارات بالقرب من الأمم المتحدة خلال أسبوعي المناقشة العامة.

٧٨ - **السيد ماكان** (رئيس دائرة الأمن والسلامة)، قال إن من الأهمية أن توضع الترتيبات المتخذة خلال المناقشة العامة في سياق التهديدات الأمنية العامة التي يواجهها مجمع مباني الأمم المتحدة؛ والتهديدات الأمنية المحددة

التي يواجهها الأفراد في المجمع في أي وقت بعينه؛ والموارد المحدودة التي تتوفر لدائرة الأمن والسلامة بالأمم المتحدة لمواجهة تلك التهديدات؛ والمهمة الهائلة المتمثلة في توفير الأمن لوفود ١٨٥ دولة من الدول الأعضاء، فضلا عن المراقبين ومقدمي الالتماسات والصحفيين المعتمدين والمنظمات غير الحكومية، وأكثر من ٠٠٠ ٩ موظف، بالإضافة إلى آلاف عديدة من الزوار؛ والصعوبات الكامنة في تنفيذ ترتيبات أمنية حديثة في مبنى يبلغ عمره ٥٠ سنة.

٧٩ - ومضى يقول إن التهديدات العامة للأمم المتحدة ما زالت في مستوى قياسي، وإن معلومات ترد بصورة منتظمة بشأن تهديدات محددة لكبار المسؤولين، وللمبنى نفسه، وللزوار من كبار الشخصيات. وأوضح أن خدمات الأمن بالمنظمة لا تملك الموارد البشرية أو المالية الكافية لأن تعالج تلك التهديدات بصورة كاملة دون الاستعانة بدعم واسع من جانب البلد المضيف. ولذلك السبب، يكون وجود هيئات الأمن بالبلد المضيف ملحوظا بدرجة كبيرة في مجمع مباني الأمم المتحدة وحوله خلال فترات الأزمات أو التهديدات الخطيرة.

٨٠ - غير أنه أشار إلى أنه يود أن يؤكد أن ما يحدث خارج مجمع المباني، وبخاصة في الجادة الأولى، هو أمر يخرج عن نطاق سيطرته. وفي الواقع، فإن دائرة الأمن والسلامة تعترض باستمرار على التوسع في إغلاق الجادة الأولى وتجميد الحركة بها، ولا تزال ترى أنه يجب أن يكون بمقدور جميع رؤساء الوفود المشاركة في الاجتماعات استخدام مدخل المركبات في الشارع الثالث والأربعين، وأنه يجب تقليل حالات تجميد حركة المشاة في الجادة الأولى من حيث العدد والمدة. وقال إن النهج الذي تتبعه دائرته يتمثل في تحقيق توازن بين الشواغل المشروعة للدول الأعضاء من حيث توفير الحماية لكبار شخصياتها والشواغل المشروعة بنفس القدر للدول الأعضاء من حيث توفير إمكانية الوصول إلى مجمع المباني بأقل قدر من الإزعاج. وأضاف أنه في حين ستواصل دائرته مواجهة تلك المسائل بصورة مباشرة، فإنها تعتقد أن لجنة العلاقات مع البلد المضيف هي المكان المناسب أكثر من غيره لمواصلة إثارة الشواغل المشروعة للدول الأعضاء.

٨١ - وفيما يتعلق بالمسائل المحددة التي أثيرت، قال إنه ناقش مسألة سحب مركبات الوفود التي تقف في الجادة الأولى مع سلطات البلد المضيف، التي أقرت بأن ترتيبات وقوف السيارات المتفق عليها مسبقا لم تتغير وأعربت عن اسفها إزاء ما حدث من مضايقات.

٨٢ - واستطرد يقول إن ترتيبات تأمين كبار الشخصيات المعرضة للخطر بدرجة كبيرة تظل مسألة معقدة. فعملية وصول هذه الشخصيات ومغادرتها تتطلب عددا كبيرا من موظفي الدعم، ما يفرض ضغوطا قاسية على ضباط الأمن بالمنظمة. ومضى يقول إن مصاعد مبنى الجمعية العامة المجاورة لبهو المندوبين الشمالي تعد مدعاة للقلق أيضا، بما يستوجب فرض قيود على استخدامها خلال فترات المخاطر العالية، حيث أن أي فرد ينوي إحداث ضرر ما يستطيع الوصول مباشرة عن طريقها إلى قلب المنطقة المشمولة بإجراءات أمنية مكثفة. وأضاف أنه في حين تستطيع دائرته توفير الفحص الأمني لجميع الأفراد الذين يدخلون إلى المصاعد من الطوابق دون الأرضي والطوابق الأعلى من أجل تيسير استخدام الوفود للمصاعد، فإن ما يترتب عليه ذلك من تكاليف موظفين إضافيين لا يمكن تلبيته من داخل اعتمادات الموارد الراهنة.

٨٣ - ومضى يقول إنه مندهش حقا لسماع ادعاءات بأنه لم يسمح لوفود باستخدام مدخل المندوبين، غير أنه أشار إلى أنه سيكون من الصعب التأكد من الوقائع بهذا الشأن ما لم تكن هناك معلومات أكثر تحديدا عن التواريخ

والأوقات التي حدث فيها ذلك. وأوضح أن دائرته لا تزال ترى أن المندوبين يستطيعون مغادرة مجمع المباني بأية طريقة يختارونها، وإن كان من الممكن أن يكون المندوبون قد نصحوا، أثناء تجميد حركة مرور المركبات والمشاة في الجادة الأولى، بأن يستخدموا مداخل ومخارج بديلة.

٨٤ - وانتقل إلى مسألة ازدحام بهو المندوبين الشمالي، فقال إنها تخرج عن نطاق السيطرة المباشرة لدائرة الأمن والسلامة. وأوضح أن استخدام الستائر في مختلف أنحاء مجمع المباني كان إجراء أمنيا حكيما يستهدف التقليل إلى أدنى حد من إمكانية مراقبة مناطق بعينها من خارج المبنى. وقال إن تلك التدابير لا تستمر إلا لأقل وقت ممكن بما تقتضيه الحالة الأمنية، وإنها تتوقف بمجرد أن تنتفي الحاجة الأمنية لها.

٨٥ - وفيما يتعلق بماكينتي صرف النقود، قال إنه يعتقد أنهما كانتا تعملان بصورة طبيعية أثناء تلك الفترة، وذلك باستثناء حالات الأعطال أو نفاد النقود بين الحين والآخر. وأشار إلى أن ما ذكره وفد إحدى الدول الأعضاء من عدم توفر نقود ربما كان مرده إلى عطل بسيط أو إلى الإفراط في استخدام الماكينتين في وقت بعينه.

٨٦ - وقال في النهاية إنه يلاحظ بقلق الانتقادات الموجهة إليه باعتباره غير مستقل. وأوضح أنه يرفض تلك الادعاءات باعتبارها لا تستند إلى أساس وقال إنها غير مقبولة. واختتم كلمته بقوله إنه بغض النظر عن مستوى الموارد المتاحة للتصدي للتحديات الأمنية التي تواجه مجمع المباني، فإن دائرة الأمن والسلامة ستبذل كل ما في وسعها لضمان أن تتمتع الوفود بالكرامة والمساواة والاحترام.

٨٧ - **السيدة إنسيرا** (كوستاريكا)، أشارت إلى أن الترتيبات الأمنية التي تتخذ أثناء المناقشة العامة التي تجريها الجمعية العامة بكامل هيئتها أصبحت تشكل فيما يبدو صعوبات متزايدة للمندوبين في كل سنة. وقالت إن الحقيقة فيما يتعلق بماكينتي صرف النقود الآليتين هي أنهما لم تتمكنا من صرف النقود لمدة أسبوع كامل لأن المركبات التي يستخدمها المصرفان في إعادة تزويد الماكينتين بالنقود لم يسمح لها بدخول المبنى. ومضت تقول إنه علاوة على ذلك، وبعد عمليات التفتيش الصارمة التي يضطر المندوبون للخضوع لها في المنطقة المحيطة بالمبنى، بما في ذلك استخدام كلاب الشرطة في تشمم المركبات، فإن من غير المقبول أن يصادف المندوبون صعوبات في الوصول إلى الطابق الثاني من مبنى الأمانة العامة. واختتمت كلمتها بقولها إنها في حين توافق على أنه قد يكون من الضروري تقييد إمكانية الوصول إلى الجادة الأولى خلال فترة المناقشة العامة، فإنه لابد من رفع تلك القيود بعد تلك الفترة.

٨٨ - **السيد مير محمد** (جمهورية إيران الإسلامية)، أعرب عن تقدير وفد بلده لدائرة الأمن والسلامة لما تبذله من جهود لضمان أمن المبنى وشاغليه، وشكر رئيس الدائرة على ما قدمه من تفسيرات مفصلة للشواغل التي أثارتها الوفود.

٨٩ - **السيدة بيرغو - رودريغيز** (كوبا)، أعربت عن تفهمها للمسؤولية الملقاة على عاتق دائرة الأمن والسلامة، وبخاصة أثناء المناقشة العامة التي تجريها الجمعية العامة بكامل هيئتها. غير أنها أشارت إلى أنه من الأهمية مع ذلك التمييز بين مسؤوليات المدينة المضيفة ومسؤوليات دائرة الأمن بالمنظمة، وقالت إنه سيكون من المناسب بدرجة أكبر مناقشة هذا الموضوع في لجنة العلاقات مع البلد المضيف.

رفعت الجلسة الساعة ١٨/١٥.

- - - - -